



الإشاري : ش.م/5307/23.....

التاريخ :

2019/11/17

الموافق :

السادة/

مدراء والإدارات والمكاتب

مدراء الفروع بالصندوق

بعد التحية ،،،

نحيل إليكم رفقة كتابنا هذا قرار السيد / رئيس مجلس الإدارة والمدير العام لصندوق الضمان الاجتماعي

رقم (604) لسنة 2019م والمؤرخ في (2019/11/17) بشأن إنشاء فرع

لصندوق الضمان الاجتماعي تحت مسمى ( فرع صندوق الضمان الاجتماعي - المرج ) .

وذلك للفضل بالاستلام.... واتخاذ الإجراءات اللازمة بالخصوص ،،،

والسلام عليكم ،،،

غسان عبد الله ادبيش

مدير مكتب شؤون المجلس

بصندوق الضمان الاجتماعي



بش

- رئيس مجلس الإدارة والمدير العام لصندوق الضمان الاجتماعي .  
- مدير إدارة الشؤون القانونية  
- مسؤول شؤون المجلس

نجية : ك



Benghazi Libya Abuatani

Tel : 061 442 4144 Tel : 061 442 4135  
Telfax : 061 442 4149 Telfax : 061 442 4136

www.ssf.ly  
archiv@ssf.ly  
archiv@ssf.ly

طريق النهر أمام الصيدلية المركزية بوعطني . بنغازي . ليبيا  
هاتف : 061 442 4135 هاتف : 061 442 4144  
بريد مصور : 061 442 4136 بريد مصور : 061 442 4149

## صندوق الضمان الاجتماعي



قرار السيد رئيس مجلس الإدارة والمدير العام لصندوق الضمان الاجتماعي

رقم (604) لسنة 2019م

بشأن إنشاء فرع لصندوق الضمان الاجتماعي

رئيس مجلس الإدارة والمدير العام لصندوق الضمان الاجتماعي:

بإطلاع على

➤ الإعلان الدستوري الصادر عن المجلس الوطني الانتقالي المؤرخ في (2011/08/03م) وتعديلاته.

➤ القانون رقم (13) لسنة 1980م ، بشأن الضمان الاجتماعي وتعديلاته واللوائح المنفذة له.

➤ القانون رقم (1) لسنة 1991م بشأن تقرير بعض الاحكام الخاصة بالضمان الاجتماعي

➤ القانون رقم (12) لسنة 2010م ، بإصدار قانون علاقات العمل ولائحته التنفيذية.

➤ قرار مجلس الوزراء رقم (217) لسنة (2012م) ، بشأن لائحة الموظفين بعقود.

➤ قرار اللجنة الشعبية العامة " سابقاً " رقم (176) لسنة 1988م ، بشأن إصدار اللائحة المالية

لصندوق الضمان الاجتماعي .

➤ قرار اللجنة الشعبية العامة للشؤون الاجتماعية "سابقاً" رقم (14) لسنة (2010م) بشأن إصدار الهيكل التنظيمي لصندوق التقاعد.

➤ قرار وزير العمل والشؤون الاجتماعية رقم (126) لسنة 2016م بشأن تعديل واستحداث إدارات

في القرار رقم (14) لسنة 2010م بشأن إصدار الهيكل التنظيمي لصندوق التقاعد.

➤ قرار لجنة إدارة صندوق التقاعد رقم (11) لسنة 2010م) بشأن إصدار التنظيم الإداري الداخلي

لصندوق التقاعد - وفروعه ومكاتبه.

➤ قرار مجلس الوزراء رقم (226) لسنة 2012م، بشأن إعادة تنظيم

صندوق الضمان الاجتماعي المعدل بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (348) لسنة 2013م.

➤ قرار مجلس الوزراء رقم (453) لسنة 2013م بشأن سحب قرار وتقرير حكم.

➤ ما ورد في محضر الاجتماع الثالث للجنة المشكلة لدراسة الطلبات المقدمة

من بعض المجالس المحلية وروابط المتقاعدين والمكاتب لرفعها إلى فروع .

➤ وعلى ضوء ما تقدم، ووفقاً لمقتضيات العمل والمصلحة العامة والتشريعات النافذة



## قرار

### مادة (1)

بموجب أحكام هذا القرار ينشأ فرع لصندوق الضمان الاجتماعي تحت مسمى (فرع صندوق الضمان الاجتماعي المرج) و يكون مقره الرئيسي مدينة (المرج) ويمارس اختصاصاته طبقاً للقانون رقم (1) لسنة 1991م بشأن تقرير بعض الأحكام الخاصة بالضمان الاجتماعي والقانون رقم (13) لسنة 1980م بشأن الضمان الاجتماعي و اللوائح المنبثقة عنه وتعديلاتهما ووفقاً للهيكل التنظيمي رقم (14) لسنة 2010م و التنظيم الإداري الداخلي للصندوق رقم (11) لسنة 2010م) و تعديلاتهما بغية تقديم الخدمات الخاصة للمضمونين طبقاً لما جاء في التشريعات السارية وذلك في نطاق الحدود الإدارية المنصوص عليها في التشريعات النافذة.

### مادة (2)

يكون للفرع المنصوص عليه في المادة الأولى من هذا القرار الإشراف على المكاتب ووحدات الخدمات الضمانية التابعة له و مراقبتها ومتابعتها من النواحي الإدارية والفنية، وفقاً للوائح التنظيمية المنظمة لعمل الصندوق وذلك على النحو التالي :

1- مكتب الخدمات الضمانية (المرج) ويتبعه الوحدات التالية :

- وحدة الخدمات الضمانية (العويلية)
- وحدة الخدمات الضمانية (ظليثة)
- وحدة الخدمات الضمانية (تاكنس)
- وحدة الخدمات الضمانية (جرديس)
- وحدة الخدمات الضمانية (فرزوغه)

### مادة (3)

تنقل تبعية وحدة الخدمات الضمانية ظليثة من فرع صندوق الضمان الاجتماعي شرق بنغازي إلى فرع صندوق الضمان الاجتماعي (المرج).

### مادة (4)

يمارس الفرع الأعمال المنوطة به والمنصوص عليها في هذا القرار بمجرد الانتهاء من إعداد الكادر الوظيفي وتجهيز مقار مديروان الفرع بكافة تجهيزاته ومستلزمات التشغيل وسوف يتم منح الإذن ببداية العمل في الفرع بمقتضى كتاب صادر من قبل رئيس مجلس الإدارة والمدير العام لصندوق الضمان الاجتماعي .

مادة (5)

يُعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره، ويلغى كل حكم يخالفه وعلى كل فيما يخصه التمتع به التمتع.



د. إدريس حفيظة المبروك  
رئيس مجلس الإدارة والمدير العام  
لصندوق الضمان الاجتماعي



الموافق 11 / 11 / 2019 م.

ك: ناصر المساري : آية سلامة  
رئيس قسم القرارات والعقود والاتفاقيات



تمت المراجعة من قبل إدارة الشؤون القانونية